



Distr.
GENERAL

A/38/114
7 March 1983

ORIGINAL : ARABIC



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الثامنة والثلاثون
البند ٢٧ من القائمة الأولية*

التعاون بين الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية

رسالة مؤرخة في ٢٨ شباط/فبراير ١٩٨٣ وموجهة الى الأمين العام
من مندوب الدائم للأردن لدى الأمم المتحدة

أتشرف بأن أرفق بطيه الوثيقة المعنونة " ميثاق العمل الاقتصادي القومي " الذي تم إقراره
في مؤتمر القمة العربي الحادي عشر الذي انعقد في عمان في الفترة من ٢٥ - ٢٧ تشرين الثاني /
نوفمبر ١٩٨٠ بناءً على طلب الأمانة العامة لجامعة الدول العربية وذلك بالنظر للفائدة المتوخاة
من وضع مثل هذه الوثيقة القيمة بين أكبر عدد ممكن من الدول الأعضاء .
وأغدو ممتنا لو تكرمتم بالعمل على نشرها كوثيقة رسمية من وثائق الجمعية العامة تحت البند ٢٧
من القائمة الأولية .

(توقيع) عبدالله صلاح

المندوب الدائم

• A/38/50

*

••/••

83-05185

مرفق

ميثاق العمل الاقتصادي القومي

الملوك والرؤساء العرب ،

- ١ - انطلاقا من الايمان بالانتماء القومي للأمة العربية وبتراثها الحضارى ومصيرها المشترك وحمية تضامنها في وجه التحديات دفاعا عن وجودها ومستقبلها .
- ٢ - وتعبيرا عن المسؤولية القومية لتحقيق وتأمين التنمية المتوازنة والأمن القومي والتحرر والوحدة والأصالة في كامل الوطن العربي .
- ٣ - واعترافا بأن العمل الاقتصادي يمثل عنصرا رئيسيا في العمل العربي المشترك وقاعدة راسخة ومطلقا ماديا له ، وبأنه يشكل الأرضية الصلبة للأمن القومي الذى يتعزز بالتنمية المستقلة الشاملة وبأن جدوى العمل المشترك تتجاوز الجمع الآلى للعمل القطرى .
- ٤ - وادراكا لضرورة تهيئة الاقتصاد العربي بحيث يكون مهيبا للمعركة المصيرية ضد التخلف والتبعية وأن يعبأ في مواجهة العدوان الصهيوني والقوى المساندة له .
- ٥ - والتزاما بمبادئ التكامل الاقتصادي القومي والاعتماد الجماعي على الذات .
- ٦ - وباعتبار أن من الضروري تنسيق السياسات الاقتصادية والمالية في الأقطار العربية بشكل فعال من أجل القضاء على أسباب التجزئة فيما بينها ، ومن أجل ترسيخ سبل التضامن بينها وبين الدول الاسلامية وافريقيا وبقية بلدان العالم الثالث في سياق الجهود الرامية الى اقامة نظام اقتصادى عالمي جديد .
- ٧ - وحفاظا على الثروات العربية القابلة للنضوب وعلى عوائدها التي أصبحت معرضة للعديد من المخاطر ، وبالنظر للدور الأساسى لهذه الثروات ولعوائدها في تحقيق أهداف الوطن العربي في التحرر والأمن والنهضة العلمية والتكنولوجية .
- ٨ - وإيمانا بأن الانسان العربي هو صانع التنمية العربية وينبغي أن يكون هدفها ، ومن أجل تنميته وتوفير فرص التعليم والتدريب له ، وحرصا على تسهيل انتقال العمالة والكفاءات داخل الوطن العربي وضبط هجرتها للخارج ، واستعادة الموجود منها في الخارج الى الوطن العربي ، أو تعظيم الاستفادة منه في موقعه .

قـرروا

التزامهم الكامل بهذا الميثاق وحشد جهودهم وطاقاتهم ومواردهم لتنفيذه اقتناعا منهم بأن ذلك هو ضرورة حتمية لتعزيز القدرة العربية الذاتية التي تكفل للوطن والمواطن العربي حرية وكرامته وذلك على النحو التالي :

الباب الأول - في العلاقات العربية

أولا - تحييد العمل الاقتصادي

تلتزم الدول العربية بتحييد العمل الاقتصادي العربي المشترك عن الخلافات العربية وابعاده عن الهزات والخلافات السياسية الطارئة ، باعتباره الأرضية المشتركة لبناء التضامن العربي ، عن طريق المصالح المتبادلة ونسج الصلات العضوية والشائج التي تحقق المنافع المتوازنة ، وتتعهد جميع الأقطار العربية بالسعي لتحقيق أقصى حد من الاستقرار والتطوير للعلاقات الاقتصادية العربية . وبالتالي فإنه لا يجرى قطع العلاقات الاقتصادية العربية أو تقليصها الا بقرار من المجلس الاقتصادي والاجتماعي العربي وعند الضرورات القصوى المرتبطة بالمصالح القومية العليا المشتركة .

ثانيا - التعامل التفضيلي المتبادل

- (أ) تلتزم الدول العربية بأولوية علاقاتها ومعاملاتها الاقتصادية بالنسبة لعلاقاتها مع العالم الخارجي .
- (ب) وتتكفل بجدأ التعامل التفضيلي الكامل للسلع والخدمات وعناصر الانتاج العربية ذات الهوية العربية المؤكدة " ملكية ونتاجا وادارة وعلا " .
- (ج) منح المعاملة التفضيلية التامة للمشروعات العربية المشتركة ذات الطبيعة الانتاجية والتكاملية .

ثالثا - الالتزام بجدأ المواطنة الاقتصادية العربية

- (أ) معاملة رأس المال والعمل العربي بما لا يقل عن معاملة مثليهما من أصل وطني في كل قطر عربي وبما يحقق الضمانات اللازمة والحوافز المناسبة لهما .
- (ب) تحقيق التوازن في الحقوق والامتيازات والتسهيلات التي تمنح لعناصر الانتاج العربية المساهمة في التنمية العربية .
- (ج) تحرير تنقل الأيدي العاملة العربية وضمان حقوقها واعطائها التسهيلات اللازمة والمساعدات لتطورها .

رابعا - العمل من أجل التقليل السريع والفعال للفقوة التنموية والدخلية فيما بين الأقطار العربية وداخل كل قطر منها بما يكفل تحقيق الاستقرار والانسجام الاقتصادي والاجتماعي والعدالة الاجتماعية القومية وتوسيع قاعدة المشاركة الشعبية الفعالة في عطية التنمية العربية لتعزيزها وتصحيح مسيرتها .

خامسا - اعتماد مبدأ التخطيط القومي للمشاريع العربية المشتركة كأسلوب لتوجيه وتنظيم وتطوير العمل العربي المشترك على النحو التالي :

(أ) الالتزام باستراتيجية العمل العربي الاقتصادي المشترك وعقود التنمية العربية المشتركة والخطط القومية المضمّنة عنها .

(ب) الالتزام بأن تتضمن كل خطة قطرية بالإضافة الى عناصرها القطرية توجهها قويا يتمثل في تخصيص نسبة معينة من الموارد لتمويل مشروعات الخطة القومية .

سادسا - التزاما بمبدأ التكافل الاقتصادي القومي ينهفي :

(أ) تكافل الدول العربية كل بقدر طاقتها ووفقا لما يقرره المجلس الاقتصادي والاجتماعي العربي في تمويل الحاجات العربية المشتركة ، ويشمل ذلك بشكل خاص احتياجات الأمن القومي وتنمية الموارد والطاقات البشرية ومشروعات البنى الأساسية .

(ب) التزام الأقطار العربية بالدعم الكامل لأي قطر عربي يتعرض لعدوان أجنبي أو لاجراءات اقتصادية مضادة بسبب ممارسته حقوق السيادة الوطنية ، أو لحوادث طبيعية ، وفقا لما يقرره المجلس الاقتصادي والاجتماعي العربي .

سابعا - الاتفاقيات الجماعية

اعادة النظر في الاتفاقيات الجماعية المتعددة في اطار جامعة الدول العربية ، بهدف تقييمها وتطويرها في ضوء المتغيرات العربية والدولية المستجدة على النحو الذي يحقق المزيد من الفاعلية لها ، لتحقيق أهدافها القومية ، وفي ضوء تجارب تطبيقاتها .

ثامنا - في المال والنقد

(أ) التعجيل باتخاذ الاجراءات الكفيلة باطلاق حرية المعاملات الجارية العربية وفق أحكام اتفاقية صندوق النقد العربي .

(ب) التوسع التدريجي في استخدام الدينار العربي الحسابي وتهيئة الظروف الاقتصادية لخلق منطقة نقدية عربية .

(ج) ربط رأس المال العربي داخل الوطن العربي بالهدف التنموي التكاملي .

اسمعا - في التبادل التجاري

(أ) تحرير التبادل التجاري المباشر بين الدول العربية على أن يكون ذلك في اطار جهد تنموي تكاملي يعزز القاعدة الانتاجية وينوعها .

(ب) منح المشروعات العربية التكاملية المشتركة معاملة تفضيلية "تجاه المشروعات الأجنبية" في الأقطار العربية ولاسيما من حيث التمويل والتسويق ، وفق قواعد يضعها المجلس الاقتصادي والاجتماعي العربي .

(ج) التنسيق المسبق في دخول الأسواق الدولية لضمان الحصول على أفضل العروض للسلع الأساسية التي يقررها المجلس الاقتصادي والاجتماعي العربي وفق استراتيجية عربية جماعية للتفاوض .

(د) وضع سياسة عربية للتخزين الاستراتيجي السلعي بالنسبة لمجموعة من السلع الرئيسية المنتجة والمستوردة التي يحددها المجلس الاقتصادي والاجتماعي العربي .

عاشرا - المنظمات العربية المتخصصة

تطوير الهيكل التنظيمي لمؤسسات العمل العربي الاقتصادي المشترك وأجهزته الشمولية منها والقطاعية ، وتقييم أدائها بهدف زيادة فاعليتها وتعزيز التعاون وإحكام التنسيق فيما بينها ، وإزالة أية ازدواجية ضارة وتحديد دور كل منها في اطار استراتيجية العمل العربي الاقتصادي المشترك والخطط القومية التي توضع لتنفيذها ، واتخاذ كافة الوسائل لدعم دورها في تحقيق المهام الموكلة اليها .

أحد عشر - تعلم الأقطار العربية على أن يكون الهدف النهائي لأي تعاون وتكامل اقتصادي عربي الموصول باقتصاديات الأقطار العربية الى وحدة اقتصادية عربية .

الباب الثاني - في العلاقات الدولية

ثاني عشر - وضع المصالح الاقتصادية في خدمة القضايا القومية

ضرورة الالتزام العربي باستثمار القوة الاقتصادية العربية لصالح قضايانا القومية العربية ، وعلى الأخص منها القضية الفلسطينية ، وذلك وفقا للسياسات والاجراءات التي يقررها مجلس الجامعة العربية والمجلس الاقتصادي والاجتماعي العربي .

ثالث عشر - التعاون مع الدول النامية

ضرورة تعزيز التعاون العربي مع الدول النامية على أسس من التضامن وعلى نحو يدعم مجهوداتها التنموية ويعزز استقلالها الاقتصادي .

رابع عشر - النظام الاقتصادي الدولي الجديد

(أ) الاسهام العربي الفعّال من أجل اقامة نظام اقتصادى دولى جديد بهدف اقامة علاقات اقتصادية متكافئة وعادلة ومعتمّة بين أطرافه والقضاء التعمية ووقف استنزاف موارد العالم الثالث .

(ب) العمل من أجل اقامة نظام اقتصادى عربى جديد يكفل تصحيح موقع المجموعة العربية فى داخل تقسيم العمل الدولى الراهن على أساس من التكامل والتطور والتحرر بما يسهم فى اقامة النظام الاقتصادى الدولى الجديد .

خامس عشر - المنظمات الدولية

تعزيز الدور العربى فى المنظمات الاقليمية والدولية بما يكفل للأقطار العربية دورا قياديا فعالا فيها ، وذلك بغية التأثير فى اتجاهاتها بما يخدم المصالح القومية العربية وقضايا العالم الثالث .

الباب الثالث - مواجهة التحدى الصهيونى

سادس عشر - تدعيم القدرة الذاتية العربية على المستويين القطرى والقوى لمواجهة التحدى الصهيونى والتصدى له فى كافة المجالات وخاصة فى المجالات التالية :

(أ) الالتزام التام بقوانين ومبادئ المقاطعة العربية وبالأحكام الاستثنائية المؤقتة الخاصة بجمهورية مصر ودعم نضال الشعب العربى فيها حتى تتم عودتها الى الصف العربى .

(ب) اتخاذ كافة الاجراءات الفعّالة لمنع التسلل الاسرائيلى الى الاقتصادات العربية .

(ج) الوقوف بحزم فى مواجهة الدول الساندة للعدو الصهيونى .

(د) دعم دول المواجهة ومنظمة التحرير الفلسطينية ودعم صمود الشعب العربى فى الأراضى المحتلة .

حرر هذا الميثاق بمدينة عمان فى يوم الأربعاء الثامن عشر من شهر محرم سنة ١٤٠١ هجرية ، الموافق للسادس والعشرين من شهر تشرين ثانى " نوفمبر " سنة ١٩٨٠ ميلادية من أصل واحد يحفظ لدى الأمانة العامة لجامعة الدول العربية وتسلم صورة مطابقة للأصل لكل دولة من الدول الصوغة على الميثاق أو المنضمة اليه .

التوقيعات

- عن المملكة الأردنية الهاشمية :
عن دولة الامارات العربية المتحدة :
عن دولة البحرين :
عن الجمهورية التونسية :
عن الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية :
عن جمهورية جيبوتي :
عن المملكة العربية السعودية :
عن الجمهورية العربية السورية :
عن جمهورية السودان الديمقراطية :
عن جمهورية الصومال الديمقراطية :
عن الجمهورية العراقية :
عن سلطنة عمان :
عن فلسطين :
عن دولة قطر :
عن دولة الكويت :
عن الجمهورية اللبنانية :
عن الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية :
عن المملكة المغربية :
عن الجمهورية الموريتانية الاسلامية :
عن الجمهورية العربية اليمنية :
عن جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية :
